

الدراري المضية شرح الدرر البهية

وتحريم النياحة فلحديث () من نوح عليه يعذب بما نوح عليه () وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث المغيرة وعلى النياحة تحمل الأحاديث الواردة في النهي عن البكاء وأن الميت يعذب ببكاء أهله عليه وفي صحيح مسلم C تعالى من حديث ابن عمر Bهما عن النبي A قال () () الميت يعذب في قبره بما نوح عليه () وأخرج أحمد ومسلم من حديث أبي مالك الأشعري () () النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب () وأخرج الشيخان وغيرهما من حديث أبي موسى بلفظ () أنا برئ ممن برئ منه رسول A فإن رسول A برئ من الصالقة والحالقة والشاقة () وأما تحريم اتباعها بنار وشق الجيب والدعاء بالويل والثبور فلحديث أبي بردة قال () أوصى أبو موسى حين حضره الموت فقال لاتبعوني بمجر قالوا أوسمعت فيه شيئاً قال نعم من رسول A () أخرجه ابن ماجه وفي إسناده مجهول وقد كان هذا الفعل من أفعال الجاهلية وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود () أن النبي A قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية () وأما كونه لا يقعد المتبع لها حتى توضع فلحديث () إذا رأيت الجنازة فقوموا لها فمن اتبعها فلا يجلس حتى توضع () وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد وأخرج أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وقد وردت أحاديث صحيحة